

25/12/2023

من وزيرة المالية

N° 1425

إلى

الموضوع : طلب توضيحات حول أحكام الفصل 65 من قانون المالية لسنة 2023
المرجع : مکتوبكم الوارد علينا بتاريخ 13 ديسمبر 2023

تبعاً لمکتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أنكم حرّرتم بتاريخ 10 أوت 2023 توكيلاً وکل بمقتضاه السيد والدته لتقوم مقامه لدى مصالح البريد التونسي لسحب منابه في جرایة شيخوخة والده، وعند تقديم التوكيل لمصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تم رفضه باعتبار أنه لا يحمل شارة التسجيل وعليه فإنكم تطلبون توضيحات بهذا الشأن، أتشرّف بإعلامكم بأن الفصل 65 من قانون المالية لسنة 2023 لم يغيّر في إجراءات تسجيل التواكيل المحررة من قبل عدول الإشهاد حيث تسجّل هذه الكتابات على أساس كشف شهري يقدمه عدل الإشهاد إلى القبضة المالية وتستخلص معالم التسجيل المستوجبة على هذه العقود مباشرة من قبل العدل .

ولا تحمل التواكيل المحررة بموجب الحجج العادلة شارة إجراء التسجيل بالقبضة المالية ويخضع إجراء تسجيلها لأحكام الفصلين 14 و56 أولاً من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

هذا ولمزيد التوضيح يمكنكم الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 2 لسنة 2023 حول الموضوع المتوفرة بالموقع الإلكتروني لوزارة المالية www.impots.finances.gov.tn .

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها